

مجموعهما وكلما منهما الصدق السبب عليهما لان المجموع سبب تام  
 وكل واحد سبب ناقص **قوله** لم يبق فيه سبب من حيث هو سبب  
 فيما هو شرط فيه من السبب الاربع المذكورة قيل وان كانت  
 مجتمعة في اذريعي **قوله** ان اصبحت بكسر تين لفظ المرة  
 ووصلها على ما في الفاعل **قوله** جواز ورود اصبحت بكسر تين  
 بناء على جواز ورود اصبحت بالكسر وفي قول اصبحت  
 علم للمفارقة سميت بلفظ اصبحت بضمين بناء لفظه  
 شدة الخوف فيها بحيث يأمر كل صاحبها بالصبوح ولا يمكن  
 الاحتفاظ به عن الغلط من غايه الا اضطراب فاصح بلفظ  
 لا معدول ولا مدفع للمنفذ بآخره انه معدول كما فروغ ذلك  
 في وزن الفعل الا ما ذكره بقوله وايضا قد عرفت في نقد  
**قوله** فاذا انكر غير المنصرف اه الشوطية ممنوعة انما يلزم البقاء  
 بلا سبب لولم يكن السبب الا صلي معبدا لكنه يكون الوصف  
 الا صلي معبدا فليكن العلمية التي من اولى منه معتبرة بغير  
 والربا الا ان يقال العلمية لما كانت ناسخة لا اعتبار بالسبب  
 الا صلي الذي لا يؤثر وصره في الكلمة صحت نسخت اعتبار الصفة  
 لم يعتبر بعد الزوال ومن هذا علمت ان قوله وخالف سببويه  
 الاضغاثي يصح ان يكون جوابا لسؤال يتوجه على هذه الشوطية  
 من انه يلزم البقاء بلا سبب او لم يكن في الكلمة صفة اصلية

منعت العلمية عن اعتبارها كالوصفية الاصلية اما اذا كانت  
 في يجوز ان يعتبر بزوال علمية فلا يبقى الكلمة على سبب واحد  
 وبلا سبب فاجاب بان هذا النوع انما يخرج عن قول سببويه  
 وقوله الاضغاثي اقول منه والملازمة منبئية عليه وقوله فاذا  
 انكر بقى بلا سبب او على سبب واحد ظاهر انه بقى بلا سبب  
 في غير ما اخذ بسببية العدل ووزن الفعل وفيه نظر لانه يبقى  
 على سبب واحد في سكنان على اذ انكر في سببويه بالشرح  
**قوله** وخالف سببويه في الفاعل سبب قول الفاعل هو  
 فارسي ومنه سببويه في راحة لقب امام الخاتمة عروس  
 عثمان الشيرازي **قوله** جعله اصلا هذا مبنية على جعل الاضغاثي  
 مفعولا وهو المخرج لانه اذا اشتبه الفاعل بالمفعول في اللفظ  
 يجب جعل المقدم فاعلا وكذا اذا اشتبه الفاعل بالمفعول في  
 الخطر يجب ان يجعل المقدم فاعلا وقيل فلهذا يكون اعتبار  
 مفعولا لا يخرج كونه مفعولا **قوله** وان كان غير مستحسن فان  
 قلت لا يتركب البليغ على المستحسن لئلا يفتى المراد غير  
 المستحسن بحسب الظر وهو البليغ يعدل من مقتضى الظر  
 لئلا يفتى وسقوس اسرار البلاغة فان قلت وفيه شبهة عن  
 سببويه يدل على ان المراد عنده قول سببويه قلت وفيه  
 الشبهة لا يدل الا على ضعف الشبهة وكون الراجح عنده

منعت